



جمعية آيات الخيرية

سياسة

مكافحة جرائم تمويل الإرهاب

سياسة مكافحة تمويل الإرهاب

التعريف بالسياسة

سياسة مكافحة تمويل الإرهاب هي مجموعة من الإجراءات المشددة التي رسمتها جمعية آيات الخيرية لضمان منع تسرب اية ممارسات مالية أو غير مالية لدوائر العمل الداخلية بالجمعية وسرعة ضبط اية ممارسات مخالفة والتعامل معها وفقاً لقانون دولة الكويت في مجال منع ومكافحة تمويل الارهاب .

أهداف السياسة

1. تطبيق لوائح واجراءات دولة الكويت في مكافحة تمويل الارهاب.
2. حماية النظام المالي للجمعية من حالات الاشتباه ومخالفة للقانون الكويتي.
3. تحديد التدابير والأليات لمكافحة عمليات تمويل الإرهاب إن وجدت .
4. سرعة كشف حالات تمويل الإرهاب والإبلاغ عنه فوراً.

مجال التطبيق

يتم تطبيق هذه السياسة على كافة المستويات المسؤولة داخل جمعية آيات الخيرية وخاصة على مستوى المقبوضات والمصرفيات وينبى على الادارة المالية بتنفيذ كافة بنود السياسة .

تفاصيل السياسة

1. تلتزم الجمعية بعدم التعامل مع أية مؤسسات أو أشخاص لديهم شبكات في عمليات تمويل الإرهاب والالتزام التام بما يصدر من المؤسسات الحكومية الكويتية في هذا الشأن.
2. تلتزم الجمعية بكافة النشرات والتوجيهات والتعميمات والسياسات التي تصدر عن المؤسسات الرسمية لدولة الكويت في شأن مكافحة عمليات تمويل الارهاب.

3. يؤكد مجلس إدارة الجمعية على المسؤولين التنفيذيين بها إلى ضرورة الالتزام بعدم التعامل مطلقاً مع أي جهات خارجية لم تحصل على موافقة وزارة خارجية دولة الكويت في منظومة العمل الإنساني.
4. يوجه مجلس الإدارة أنه في حالة سفر وفد من الجمعية لزيارة إحدى المؤسسات خارج الكويت لابد من إعلام وزارة الخارجية وأخذ موافقتها على هذا الامر.

آليات التعامل مع حالات الاشتباه بعمليات تمويل الإرهاب

1. إبلاغ مجلس الإدارة فوراً وبشكل مباشر لاتخاذ الإجراءات القانونية والرسمية في ذلك الامر.
2. الاستجابة لكل ما تطلبه أجهزة ومؤسسات الدولة ذات الصلة من معلومات أو تقارير أو مستندات تؤدي الى كشف الحقائق ومساندتها في مهام البحث والاستقصاء إذا ما طلب من الجمعية ذلك .
3. السرية الشديدة في حالة التواصل مع أجهزة الدولة عند الاشتباه أو التيقن من وجود حالة عمليات تمويل الإرهاب على أن يتم التواصل فقط من خلال رئيس مجلس الإدارة أو من يكلفه بهذا رسمياً.
4. لا يترتب على الجمعية وأي من مديريها أو أعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء الإدارة التنفيذية أو العاملين فيها أية مسؤولية تجاه المبلغ عنه سواء مؤسسات أو أفراد .

المسؤوليات والتطبيق

يتم تطبيق سياسة مكافحة تمويل الارهاب بإشراف مباشر من مجلس إدارة الجمعية وتنفيذ كامل ومعاونة من الإدارة التنفيذية وذلك من خلال نشر التعميمات والقرارات والأدلة واللوائح التي تصدر عن مجلس الإدارة بهذا الشأن ومتابعتها بشكل صارم. وعلى مدير عام الجمعية تزويد جميع العاملين والمنتسبين لها بنسخ منها للاطلاع والعمل بها.

يعتمد

رئيس مجلس الإدارة

